

وزارة المالية
قرار وزاري
٢٠٢٠ / ١٧٤ رقم

بتعديل دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة
(الملحق رقم ١) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي

استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١١٨ ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقر

المادة الأولى

تضاف إلى البند رقم (١٣) (مستحقات أخرى) من الفصل رقم (١٠١) (مصاروفات خدمية وسلعية) من الباب الثاني (المصاروفات) من دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة الملحق رقم (١) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها ، مادة جديدة برقم (١٢) بعنوان "أجور تدريسية مقطوعة" ، وذلك على النحو الآتي :

دليل الحساب	اسم الحساب	رقم الحساب			
		مادة	بند	فصل	باب
يخصص لصرف المستحقات المالية كأجر مقطوع للهيئات التدريسية والوظائف المساعدة بالمؤسسات التعليمية الحكومية عند الاستعانة بهم أو التعاقد معهم بصفة مؤقتة في الفصول الدراسية المعتمدة والإضافية	أجور تدريسية مقطوعة	١٢	١٣	١٠١	٢

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحکامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٣ / ٤ / ١٤٤٢ هـ

الموافق : ١٩ / ١١ / ٢٠٢٠ م

سلطان بن سالم بن سعيد الحبسى
وزير المالية